

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

في حلية المنطقه .

قوله وفي حلية المنطقه روايتان .

وأطلقهما في الهداية و المذهب و مسبوک الذهب و المستوعب .

و التلخيص و البلغة و المحرر و النظم و الرعايتين و الحاويين و ابن تميم و الفائق و تجريد العناية .

إحداهما : يباح وهو الصحيح من المذهب جزم به في الوجيز و المنور و صححه المجد في شرحه
وصاحب التصحيح قال في الفروع : تباح حلية المنطقه على الأصح و قدمه في الكافي قال
الزركشي : هذا المشهور و المختار للأصحاب .

والرواية الثانية : لا تباح ففيها الزكاة و حكى ذلك عن ابن أبي موسى وهو من المفردات